S/RES/2486 (2019)

Distr.: General 12 September 2019



القرار ۲۶۸٦ (۲۰۱۹)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ١٥ ٨٦١، المعقودة في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

إن مجلس الأمن،

اِف يشسير إلى قراره ١٩٧٠ (٢٠١١) وجميع قراراته اللاحقة المتعلقة بليبيا، بما في ذلك القراران ٢٢٥٩ (٢٠١٥) و ٢٤٣٤ (٢٠١٨)،

وَإِذْ يَعِيدُ تَأْكِيدُ التزامه القوي بسيادة ليبيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية،

وَإِذَ يَحِيطُ عَلَما بتقريري الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (8/2019/19) و 8/2019/682)،

وإذ يعرب عن دعمه القوي للجهود المستمرة التي تبذلها البعثة والممثل الخاص للأمين العام، غسان سلامة، ويشدد على أهمية الدور المركزي الذي تؤديه الأمم المتحدة في تيسير الاضطلاع بعملية سياسية تستوعب الجميع، تتولى ليبيا قيادتما وتمسك بزمامها،

وإذ يادعو جميع الأطراف إلى العمل معا بروح من التوافق، والامتناع عن أي أعمال من شأنها أن تقوض العملية السياسية، وإلى ممارسة ضبط النفس، وحماية المدنيين، والانخراط بجدية في المصالحة الوطنية، وإذ يشسير إلى أنه لا يمكن أن يكون هناك حل عسكري في ليبيا، ويادعو من جادياه جميع الأطراف إلى الالتزام بوقف دائم لإطلاق النار وبالحوار السياسي تحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار الأعمال القتالية في طرابلس وحولها، واستهداف البنى التحتية المدنية، وإذ يعرب كاللك عن القلق إزاء استغلال النزاع من جانب الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة التي تستخدم العنف،

وإذ يحث على مشاركة المرأة بصورة كاملة وفعالة ومجدية في جميع الأنشطة المتعلقة بالانتقال الديمقراطي وحل النزاعات وبناء السلام، وإذ يدعم الجهود التي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام من أجل تيسير انخراط النساء من مختلف أطياف المجتمع الليبي ومشاركتهن على نحو أوسع نطاقا في العملية السياسية والمؤسسات العامة،





وإذ يشسير إلى التزام الأطراف الليبية بالعمل على نحو بنّاء مع الأمم المتحدة لتنظيم انتخابات برلمانية ورئاسية سلمية ذات مصداقية، وباحترام نتائج تلك الانتخابات، حسب ما اتفقت عليه الأطراف الليبية في باريس في أيار/مايو ٢٠١٨، وفي باليرمو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، وفي أبو ظبي في شراط/فبراير ٢٠١٩، وإذ يرحب بالعمل الذي تضطلع به المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، واللجنة المركزية لانتخابات المجالس البلدية، للتحضير للانتخابات الوطنية والبلدية وإجرائها، وإذ يرحب كذلك بالدعم الذي تقدمه البعثة لهذا العمل، وينوه بالدور الرئيسي الذي يؤديه الممثل الخاص للأمين العام في التشاور مع الأطراف الليبية من أجل وضع الأساس الدستوري للانتخابات واعتماد القوانين الانتخابية اللازمة،

وإذ يكرو دعوته جميع الليبيين إلى العمل البناء من أجل توحيد المؤسسسات العسكرية والاقتصادية الليبية؛ وإنشاء قوات أمن وطنية موحدة ومعززة خاضعة للسلطة الحكومية المدنية؛ وتوحيد مصرف ليبيا المركزي،

وَإِذَ يَدُوكُ الحَاجَةَ إِلَى التخطيط لنزع سلاح الجماعات المسلحة وتسريحها وإعادة إدماجها، وإنشاء هيكل أمنى جامع بقيادة مدنية لليبياككل،

وإذ يرحب بالحوار الاقتصادي الجاري في ليبيا والمنطقة، وبالدور الذي تؤديه البعثة دعما لذلك، وإذ يدعو السلطات الليبية إلى تحسين السيولة، وإلى التصدي للاقتصاد القائم على السلب، مثل صرف العملة الأجنبية بمعدلات السوق السوداء، وإذ يشير إلى الطلب الذي وجهه رئيس الوزراء السراج إلى البعثة والممثل الخاص للأمين العام التماسا لدعم تيسير الاستعراض المالي للمؤسسات الاقتصادية والمالية، ودعم جهود إعادة توحيد هذه المؤسسات، وإذ يشاد على أهمية التعاون مع المؤسسات المالية الدولية، وإذ يعرب عن القلق إزاء تدخل الجماعات المسلحة في مؤسسات ليبيا السيادية،

وإذ يشسير إلى أن موارد ليبيا من النفط هي موارد لصالح جميع الليبيين، ويجب أن تظل تحت السيطرة الحصرية للمؤسسة الوطنية للنفط، وإلى أن حكومة الوفاق الوطني تملك وحدها سلطة الرقابة على المؤسسات الاقتصادية والمالية الليبية، وهي المسؤولة عن كفالة التوزيع العادل للموارد في جميع أنحاء البلد،

وَإِذَ يَشْعِيرُ إِلَى ضرورة أَن تقوم الدول الأعضاء، حسب نص الاتفاق السياسي الليبي، بوقف ما تقدمه من دعم إلى المؤسسات الموازية غير المشمولة بالاتفاق، وما تقوم به من اتصالات رسمية معها،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء تدهور الحالة الإنسانية في ليبيا، بما في ذلك تدهور مستويات المعيشة، وعدم كفاية الخدمات الأساسية، وإزاء الحالة التي يواجهها المهاجرون واللاجئون والمشردون داخليا، بما في ذلك تعرضهم للعنف الجنسي والجنساني، وإذ يلحو السلطات الليبية إلى القيام على وجه السرعة بالتخفيف من معاناة الشعب الليبي من خلال الإسراع في توفير الخدمات العامة،

وإذ يحث جميع الأطراف على منع ومواجهة العنف الجنسي في حالات النزاع، وإذ يلاعو السلطات الليبية إلى وضع حد للإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي والجنساني، تمشيا مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)،

19-15670 2/5

وإذ يؤكد من جديد وجوب أن تفي جميع الأطراف بما عليها من التزامات بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، حسب الاقتضاء، وإذ يشاد على وجوب محاسبة المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وعن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان،

وإذ يدعو السلطات الليبية إلى أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة من أجل التحقيق في انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب والعنف الجنسي والعنف الجنساني وإساءة المعاملة في السجون ومراكز الاحتجاز، وأن تحاسب المسؤولين عنها،

وإذ يكرر الإعراب عن قلقه إزاء تهريب المهاجرين واللاجئين والاتجار بالبشر عبر ليبيا، وإذ يرحب بالعمل الذي تنهض به البعثة في تنسيق عملية تقديم المساعدة الإنسانية للاجئين والمهاجرين ودعمها،

وإذ يكرر تأكيد طلبه أن تقدم جميع الدول الأعضاء دعمها الكامل لجهود الممثل الخاص للأمين العام، وإذ يدعو الدول الأعضاء إلى استخدام ما لها من نفوذ لدى الأطراف لتحقيق وقف لإطلاق النار وإرساء عملية سياسية تستوعب الجميع، وإذ يكرر كذلك تأكيد دعوته جميع الأطراف إلى أن تتعاون مع البعثة على نحو تام فيما تنفذه من أنشطة، بما يشمل اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بما وكفالة تنقلهم بدون عوائق،

وإذ يشكد على أهمية كفالة التنفيذ الكامل لتدابير الجزاءات القائمة، وإبلاغ لجنة الجزاءات التابعة للأمم المتحدة بما يقع من انتهاكات، وإذ يشير في هذا الصدد إلى أن الجهات التي تشارك في أعمال تمدد السلام أو الاستقرار أو الأمن أو توفر الدعم لتنفيذها في ليبيا، أفرادا كانت أم كيانات، يمكن أن تفرض عليها جزاءات محددة الهدف عملا بالقرار ٢٤٤١ (٢٠١٨)،

وَإِذَ يَدْعُو جَمِيعَ الدول الأعضاء إلى الامتثال التام لحظر توريد الأسلحة، تماشيا مع القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨) وجميع قراراته السابقة المتعلقة بالحظر، وإذ يدعو كذلك جميع الدول الأعضاء إلى عدم التدخل في النزاع أو اتخاذ تدابير تؤدي إلى تفاقم النزاع،

وَإِذَ يَشَسِيرُ إِلَى أَنه قرر، في قراره ٢٢١٣ (٢٠١٥)، أن الحالة في ليبيا لا تزال تشكل تمديدا للسلام والأمن الدوليين،

١ - يقرر أن يمدد، حتى ١٥ أيلول/ســبتمبر ٢٠٢٠، ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، تحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام، وأن تتولى البعثة، بوصفها بعثة سياسية خاصة متكاملة، وجما يتفق تماما مع مبادئ الإمساك بمقاليد الأمور على الصعيد الوطني، ممارسة الوساطة وبذل المساعي الحميدة لدعم ما يلي:

- 1' إجراء عملية سياسية وحوار أمني واقتصادي شاملين للجميع؛
 - ٢' الاستمرار في تنفيذ الاتفاق السياسي الليبي؛
- "" توطيد الترتيبات التي اتخذتها حكومة الوفاق الوطني فيما يتعلق بالحوكمة والأمن والشؤون الاقتصادية، بما في ذلك دعم الإصلاح الاقتصادي بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية؟

3/5

- ٤٠ إمكانية وقف إطلاق النار؛
- ° ° ، سير المراحل اللاحقة من العملية الانتقالية الليبية، بما في ذلك العملية الدستورية وتنظيم الانتخابات؛
 - ٢ يقرر كذلك أن تقوم البعثة، في حدود القيود التشغيلية والأمنية، بالمهام التالية:
 - ١ ' دعم المؤسسات الليبية الرئيسية؛
- '۲' تقديم الدعم، بناء على الطلب، من أجل توفير الخدمات الأساسية وإيصال المساعدات الإنسانية، وفقا للمبادئ الإنسانية؛
 - ") رصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها؛
- '٤' تقديم الدعم لتأمين الأسلحة والأعتدة المتصلة بها غير الخاضعة للمراقبة ومكافحة انتشارها؟
- 'o' تنسيق المساعدة الدولية وتقديم المشورة والمساعدة دعماً للجهود التي تقودها حكومة الوفاق الوطني في سبيل تحقيق الاستقرار في المناطق الخارجة من النزاع، بما فيها المناطق المحررة من قبضة تنظيم داعش؛
- ٣ يطلب إلى الأمين العام أن يقيّم الخطوات اللازمة للتوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار، والخطوات المطلوبة والدور الذي يمكن أن تؤديه البعثة في توفير دعم قابل للتوسيع لوقف إطلاق النار، والخطوات المطلوبة لتحريك العملية السياسية إلى الأمام من مسارها الراهن، وأن يبلغ في تقاريره الدورية عن التقدم المحرز نحو تحقيق هذه الأهداف؛
- غ يشير إلى قراره القاضي بأن تمتثل جميع الدول الأعضاء لحظر توريد الأسلحة، تمشيا مع القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨) وجميع قراراته السابقة المتعلقة بالحظر، ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تمتنع عن التدخل في النزاع أو اتخاذ تدابير تؤدي إلى تفاقم النزاع، ويرحب بالجهود التي يبذلها فريق الخبراء التابع للجنة الجزاءات المفروضة على ليبيا للتحقيق في انتهاكات حظر توريد الأسلحة، ويشير إلى عزمه القيام، عن طريق لجنة الجزاءات التابعة له، بمحاسبة الأشخاص الذين ينتهكون حظر الأسلحة؛
- و عطلب إلى البعثة أن تراعي تماما المنظور الجنساني طوال فترة ولايتها وأن تساعد حكومة الوفاق الوطني في كفالة المشاركة الكاملة والفعالة والمجدية للمرأة في الانتقال الديمقراطي وجهود المصالحة وقطاع الأمن وفي المؤسسات الوطنية، وفي حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والجنساني، تمشيا مع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؟
- ٦ يقر بأن البعثة قد أرست تدريجيا وجودا مستمرا في ليبيا، منذ ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٦،
 ويرحب بالتقدم الذي تحرزه البعثة في استعادة وجودها في طرابلس وبنغازي وأجزاء أخرى من ليبيا،
 حسبما تسمح به الظروف الأمنية؛
- ٧ يرحب بالتقدم المحرز في وضع استراتيجية سياسية شاملة وزيادة التكامل والتنسيق الاستراتيجي بين البعثة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في ليبيا بهدف دعم الجهود التي تقودها حكومة الوطني في سبيل تحقيق الاستقرار في ليبيا، ويشجع على مواصلة العمل في سبيل ذلك؛

19-15670 4/5

٨ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل موافاة مجلس الأمن كل ٦٠ يوما، على الأقل،
 بتقرير عن تنفيذ هذا القرار؛

9 - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم حسب الضرورة، وبعد إجراء مشاورات مع السلطات الليبية، تقريرا عن التوصيات المتعلقة بدعم البعثة للمراحل اللاحقة من العملية الانتقالية الليبية، والترتيبات الأمنية للبعثة التي تكفل الحفاظ على خفة حركتها وسرعة استجابتها للتطورات الناشئة على أرض الواقع؛

۱۰ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلى.

5/5 19-15670